[253] له: جعلت فداك إن امرأة أعطتني غزلا، وأمرتني أن أدفعة بمكة ليخاط به كسوة للكعبة، فكرهت أن أدفعه إلى الحجبة، فقال: اشتر به عسلا وزعفرانا وخذ طين قبر أبي عبد الله (عليه السلام)، واعجنه بماء السماء، واجعل فيه شيئا من العسل والزعفران، وفرقه على الشيعة ليداووا به مرضاهم. ورواه الصدوق في (العلل) عن محمد بن موسى بن المتوكل، عن علي بن الحسين السعد آبادي، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه بإسناده عن بعض أصحابنا مثله (1). أقول: لعل المراد على حجاج الشيعة المحتاجين على أن ذلك الدواء لا يستعمل إلا مع الحاجة والضرورة، أو لعله مخصوص بهذه الصورة أو بالمال القليل جدا الذي لا يمكن قسمته على المحتاجين كالغزل المذكور. [17676] 11 - محمد بن علي بن الحسين قال: روي عن الائمة (عليهم السلام) أن الكعبة لا تأكل ولا تشرب، وما جعل هديا لها فهو لزوارها. [17677] 12 - قال: وروي أنه ينادي على الحجر ألا من انقطعت به النفقة فليحضر فيدفع إليه. [17678] 13 - وفي (العلل) وفي (عيون الاخبار) عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن عبد السلام بن صالح الهروي، عن الرضا (عليه السلام) - في حديث - قال: قلت له: بأي شئ يبدأ القائم منكم (1) إذا قام ؟ قال: يبدأ ببني شيبة فيقطع أيديهم لانهم سراق بيت الله تعالى.

_____ (1) علل الشرائع: 410 / 6. 11 - الفقيه 2: 126 / 543. 12 - الفقيه 2: 126 / 544. 13 - علل الشرائع: 229 / 1، وعيون أخبار الرضا (عليه السلام) 1: 273 / 5. (1) في العلل: فيهم. (*)
